جامعة الانبار

كلية الصيدلة

محاضرات الديمقراطية

(المرحلة الثانية)

الفصل الدراسي الأول

السنة الدراسية ٢٠٢٠- ٢٠٢١

إعداد

المدرس المساعد

زهير صبار الجبوري

المحاضرة الرابعة

صور الديمقراطية

تباينت تطبيقات الديمقراطية وفقاً للمكان والزمان ، وكذلك انسجاماً مع التطور السياسي والاجتماعي للشعوب. اذ قد يحكم الشعب نفسه بنفسه **(الديمقراطية المباشرة).** وقد يختار اشخاص ينوبون عنه في ادارة شؤون الدولة **(الديمقراطية النيابية).** وقد يشترك الشعب مع من اختارهم في اتخاذ القرارات الهامة للمجتمع **(الديمقراطية شبه المباشرة).** ولكل صورة من هذه الصور سمات تختص بها، **وسنقتصر على دراسة أهم صور الديمقراطية وهي الديمقراطية النيابية، وهذا ما سنحاول بحثه في هذه المحاضرة:**

الديمقراطية النيابية (النظام النيابى)

يقصد بالديمقراطية النيابية: هو ان يختار الشعب اشخاصاً ينوبون عنه في مباشرة مظاهر السيادة ولفترة محددة ويطلق على هؤلاء اصطلاحاً **(النواب).** والبرلمان المنتخب هو محور الديمقراطية النيابية والذي قد يتكون من مجلس واحد أو مجلسين ولا يشارك الشعب البرلمان في مباشرة السلطة.

هذا ومن الجدير بالملاحظة ان النظام النيابي ليس من صنع التنظير الفكري وانما هو وليد معاناة الشعوب من استبداد الحكام، وقد وصل الى الصورة التي نشاهدها في الوقت الحاضر بشكل تدريجي وليس طفرة واحدة، ففي البدأ كان الملوك هم الذين يختارون من يمثل الشعب وبالتالي لم يكن هناك نواب ثم تطور الأمر فاصبح الشعب هو الذي يختار ممثليه عن طريق الانتخاب.

خصائص النظام النيابي: يتسم النظام النيابي بالخصائص الآتية:

أ- وجود برلمان منتخب.
ب- النائب يمثل الامة.
ت- نيابة البرلمان عن الامة المؤقتة.
ث- استقلال البرلمان عن هيئة الناخبين (خلال فترة النيابة).

وسنحاول توضيح تلك الخصائص بإيجاز:

أ- **وجـود برلمـان منتخـب:** حيـث يقـوم النظـام النيـابي علـى فكـرة النيابـة بوجـود هيئـات تباشـر مظـاهر السـيادة نيابـة عـن الشـعب، ومـن اهـم هـذه الهيئـات البرلمـان الـذي يكـون اعضـائه منتخبـون مـن قبـل الشـعب بغيـة التوفيـق بـين النظـام النيـابي والمبـدأ الـديمقراطي الـذي يقـرن السـيادة بالشـعب اضـافة الـى ذلـك وجـوب مباشـرة البرلمـان لسـلطات فعليـة وليسـت اسـمية وبـالأخص فيمـا يتعلـق بالوظيفـة التشـريعية ولـذلك لا وجـود لنظـام نيـابي اذا كـان دور البرلمـان استشـارياً. ويـرى جانـب مـن الفقـه ونحـن نؤيـده عـدم جـواز اضـفاء صـفة النيابـة علـى الأعضـاء الـذين يـدخلون البرلمـان عـن طريـق التعيـين أو الوراثـة حتـى وان نـص الدسـتور علـى ذلـك. لتقـاطع مـا تقـدم مـع جـوهر النظـام النيـابي وعـدم انسـجامه مـع المبادئ الديمقراطية.

ب- **النائـب يمثـل الأمـة:** اصـبح مـن القواعـد الاساسـية فـي النظـام النيـابي ان النائـب يمثـل الامـة كلهـا ولـيس دائرتـه الانتخابيـة. وقـد ذهبـت معظـم الـنظم السياسـية الحديثـة الـى تـدوين هـذا المبـدأ فـي دسـاتيرها أو فـي القـوانين التـي تـنظم عمـل البرلمـان، ومـع الاشـارة الـى ان هـذا المبـدأ الـذي بـدأ فـي الانتشـار بعـد نجـاح الثـورة الفرنسـية لـم يكـن مألوفـا فـي الماضـي، حيـث كـان النائـب يعتبـر ممثلا لدائرته الانتخابية فقط.

ت- **نيابـة البرلمـان عـن الأمـة المؤقتـة:** ذكرنـا ان النـواب يمثلـون الامـة وهـم مسـتقلون عـن النـاخبين خـلال فتـرة النيابـة وحتـى يكـون هنـاك توافـق بـين الموضـوعين (تمثيل الامة والاستقلال في اتخاذ القرار).

ث- **اسـتقلال البرلمـان عـن هيئـة النـاخبين:** تنحصـر مهمـة النـاخبين فـي النظـام النيـابي باختيـار مـن ينـوب عنـه فـي مباشـرة السـلطة ولا يجـوز لهـم التـدخل فـي اعمـال البرلمـان. اذ ذكرنـا ان النظـام النيـابي يقـوم علـى اسـاس اسـتقلال البرلمـان عـن النـاخبين ومـن ثـم ينتهـي دور الناخبين بانتهاء عملية الانتخاب.

حيث يستقل البرلمان بمباشرة مظاهر السيادة المناطة به دستورياً خلال الفترة النيابية عن جمهور الناخبين، ولا يحق لهم الاشتراك في مباشرة اي مظهر من تلك المظاهر فليس لها حق اقتراح القوانين او الاعتراض عليها كما هو الحال في الديمقراطية شبه المباشرة. هذا ومن الجدير بالإشارة ان العلاقة بين البرلمان والناخبين تحكمها اعتبارات سياسية وواقعية وبالتالي نرى عدم جدوى البحث عن تكييف لهذه العلاقة في النظريات القانونية مثل **(نظرية الوكالة الالزامية ، نظرية الوكالة العامة، ونظرية الانتخاب مجرد اختيار).**